

أولاً: تطبيق الشريعة

- (١) ينبغي تعديل المادة الثانية من الدستور لتصبح الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسي للتشريع.
- (٢) ينبغي تعديل جميع التشريعات القائمة المخالفة لشريعة السماء، وفق برنامج مدروس.
- (٣) ينبغي على السلطة التنفيذية ومؤسساتها، وهي تصدر السياسات والنظم اللائحية والقرارات الإدارية. أن تراعي أحكام الشريعة الإسلامية في كل الأحوال.
- (٤) ينبغي إصدار قانون يتم بموجبه جباية الزكاة من الشركات التجارية إقامة للركن الثالث من أركان الإسلام.
- (٥) البعد كل البعد عما تمخض من أخطاء أو انحرافات في التطبيق العملي للشريعة في تجارب بعض الدول العربية والإسلامية.
- (٦) أن لا تكون عبارة تطبيق الشريعة شعاراً يرفع للاستهلاك المحلي أو لغرض سياسي أي، حتى إذا ما حقق الشعار أهدافه، أقفل على مذكرات ودراسات لجان تطبيق الشريعة أدراج المكاتب وبالقطع هذا ما لا نريده للكويت وشعبها المسلم الخير.

ثانياً: الأمن الوطني

أ - الأمن الداخلي:

- (١) ينبغي أن تنصرف جهود وسياسات الحكم نحو توحيد الجبهة الداخلية بواسطة الإقرار بمبدأ المشاركة الشعبية في إدارة شئون البلاد وقبر أسلوب الانفراد بالسلطة.
- (٢) ينبغي إحسان اختيار وتأهيل عناصر الأمن الداخلي من رجال الشرطة والعمل نحو التوجيه الأمثل لأداء واجباتهم بكل أمانة وإخلاص.

ب - الأمن الخارجي:

- (١) تعيين القيادات الصالحة والكفوة والمخلصة على رأس الجهاز العسكري في الجيش والقوات المسلحة.
- (٢) ينبغي إعادة بناء القوات المسلحة الكويتية وفق استراتيجية دفاعية محكمة وراعدة لأي عدوان محتمل على سيادة الكويت واستقلالها الوطني.
- (٣) ينبغي تشجيع الشباب الكويتي على الانخراط بالسلك العسكري ودعمه مادياً ومعنوياً وإزالة المعوقات والحواجز التي تحول دون انضمامه إلى القوات المسلحة.
- (٤) انتهاج سياسة جديدة للتجنيد الإلزامي تقوم على الإعداد الأمثل للمجندين كونهم الرافد الرئيسي لقواتنا المسلحة.
- (٥) ينبغي على الكويت أن تسعى جاهدة من أجل إقامة نظام دفاعي مشترك لدول مجلس التعاون الخليجي بما يضمن استقلال دولها ولردع العدوان على أية دولة من دوله.

ثالثاً: الإصلاح الإداري

(١) ينبغي أن يتحقق تشكيل حكومة أغلبية برلمانية تتحمل بموجبها السلطة التنفيذية المسؤولية العمومية أمام الرأي العام الكويتي وممثليه في مجلس الأمة عن أي تقصير عن أدائها الإداري.

(٢) ينبغي إعمال الرقابة البرلمانية على أعمال الإدارة الحكومية في إطارها الدستوري المتمثلة في إبداء المقترحات برغبة وتوجيه الأسئلة والمناقشة العامة، وتأييد لجان التحقيق وتقديم الاستجابات والقيام بتحريك المسؤولية السياسية للوزراء.

(٣) ينبغي أن يسعى نواب الأمة في أكتوبر القادم إلى المبادرة في استعمال حقهم الدستوري بالتشريع الكامل أو الجزئي لمواطني الخلل والفساد في جسم الجهاز الحكومي وبما يحكمه من أنظمة وقوانين.

(٤) ينبغي على الحكومة أن تسعى إلى الحد من تضخم موازنات وزاراتها ومؤسساتها العامة، وعلى مجلس الأمة القادم استعمال سلطاته الدستورية الواردة في المادة ١٤٤ من الدستور بما يكفل الحد من غلواء تضخم موازنات الدولة بسبب الصرف على أنشطة ومشاريع ليست بذى جدوى .

(٥) ينبغي منح القضاء الإداري حقه بالسلطة الشاملة في ولاية الإلغاء وولاية التعويض على القرارات الإدارية المخالفة للقانون الصادرة بحق الموظفين وفقاً لما نص عليه الدستور في مادته ١٦٩.

(٦) ينبغي التأكيد بأنه لا محذور على الكويت وهي تمر في مرحلة إعادة بناء قواتها المسلحة أن تعقد اتفاقيات أمنية مع الدول الصديقة التي ساهمت في حرب تحرير الكويت على أن تعرض هذه الاتفاقيات على مجلس الأمة القادم وفقاً للمادة ٧٠ من الدستور.

رابعاً: الإصلاح السياسي

(١) ينبغي أن يخضع التشكيل الوزاري القادم لأحكام الدستور ومذكرته التفسيرية على أساس الأغلبية البرلمانية في عضوية الحكومات الكويتية كما ينبغي ضرورة موافقة مجلس الأمة على التشكيل الوزاري.

(٢) ينبغي الثقة في أبناء الشعب الكويتي، وإطلاق حقهم في تقلد جميع الحقايب الوزارية دون استثناء.

(٣) ينبغي على مجلس الأمة القادم رفض قانون تنظيم القضاء الحالي والعمل على تشريع قانون جديد لتنظيم القضاء يحقق الضمانات اللازمة للقضاة وفقاً لما نص عليه الدستور في مادته ١٦٣.

(٤) ينبغي على مجلس الأمة القادم أن يعدل قانون الانتخاب، بخفض سن الناخب إلى الثامنة عشرة، مما سيؤدي إلى توسيع نطاق المشاركة الشعبية في الانتخابات التشريعية والبلدية.

(٥) ينبغي خفض سن المشاركة الانتخابية إلى الثامنة عشر في القطاعات التعاونية والنقابات وجمعيات النفع العام والأندية الرياضية.

(٦) ينبغي أن يتم شغل منصب مختار المنطقة بأسلوب الانتخاب الحر لأبناء المناطق السكنية.

(٧) ينبغي أن تشكل مجالس أحياء في المناطق بأسلوب الانتخاب الحر لأبناء المناطق السكنية.

(٨) ينبغي تحويل بعض جمعيات النفع العام إلى نقابات

(٦) ينبغي العمل على صياغة فلسفة جديدة للنظام الإداري ذات نمط أخلاقي وبعيد إسلامي تهدف إلى إحلال الكفاءة الصالحة الأمين في السلم الوظيفي وتنتهج سياسة الثواب والعقاب، وتحارب الرشوة والسرقة والمحسوبية في تقلد الوظائف العامة ومناصبها العليا.

(٧) ينبغي على مجلس الأمة القادم إصدار قانون مجلس - دولة للرقابة الإدارية وفقاً لما نص عليه الدستور في مادته ١٧١.

(٨) ينبغي على مجلس الأمة القادم رفض قانون محاكمة الوزراء الصادر من الحكومة أثناء تعطيل الحياة النيابية لمخالفته الدستور. والقيام بتشريع قانون جديد لمحاكمة الوزراء وفقاً لما نص عليه الدستور في مادته ١٣٢.

(٩) ينبغي تخفيض التكلفة المالية لمشاريع الخدمات وتحويل بعض الخدمات الحكومية إلى القطاع الخاص وفق مقومات معلومة أساسها الجودة والتكلفة المناسبة.

(١٠) ينبغي العمل على الاستثمار الأمثل والتخطيط الصائب للموارد البشرية في الجهاز الحكومي.

عمالية كمثّل جمعيات الأطباء والمهندسين والمحامين والصحفيين والمحاسبين والاقتصاديين وغيرها ممن يجمع أعضاؤها مهنة واحدة وفقاً لقواعد إنشاء النقابات العمالية الوارد في قانون العمل في القطاع الأهلي لعام ١٩٦٤.

(٩) ينبغي قيام جمعية للدفاع عن الحقوق والحريات الدستورية.

(١٠) ينبغي تعديل قانون المجلس البلدي بما يمنح المؤسسات المهنية الحق في اختيار أعضاء المجلس البلدي الستة المعيّنين بهدف الحد من التأثير الحكومي على قرارات المجلس البلدي.

(١١) ينبغي تعديل قانون التجمعات بما يحقق حرية الاجتماع دون قيد أو شرط، وفقاً لما نص عليه الدستور في المادة ٤٤.

(١٢) ينبغي أن تسعى الدولة إلى رفع مستوى الوعي السياسي والدستوري بين أبناء الشعب الكويتي بأن تتضمن المناهج الدراسية في المرحلة الثانوية موضوعات تثقيفية حول حقوق وواجبات المواطن واختصاصات السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية، وفقاً لما هو مقرر في النصوص الدستورية.

(١٣) ينبغي تعديل قانوني الجامعة والهيئة العامة للتعليم التطبيقي بما يقرر حق أعضاء هيئة التدريس والطلبة بقيام اتحادات مستقلة القرار عن الجامعة والهيئة العامة للتعليم التطبيقي، ترعى شؤون الأساتذة والطلبة، وتدافع عن حقوقهم وتساهم في دفع المسيرة التعليمية في البلاد.

(١٤) ينبغي إطلاق عنان حرية البحث العلمي، وحق

٢٥١٣١١١

المؤسسات الشعبية في حيازة تراخيص الامتيازات الصحفية. (١٥) ينبغي إلغاء بعض النصوص الواردة في قانون الخدمة المدنية والتي تجيز الفصل التعسفي للموظف بسبب آرائه السياسية.

(١٦) ينبغي على مجلس الأمة القادم تعديل قانون المحكمة الدستورية بحيث يسمح للمواطنين بالحق بالتقاضي أمام المحكمة الدستورية والدفع بعدم دستورية القوانين واللوائح المخالفة لأحكام الدستور إعمالاً لنص المادة ١٧٣ من الدستور.

خامساً: الإصلاح الاقتصادي

(١) ينبغي أن يكون للنظام الاقتصادي الكويتي إطاراً فكرياً مبنياً على عقيدة الإسلام السمحاء وما تميز به نظامها الاقتصادي الفريد.

(٢) ينبغي إعادة بناء الإطار الهيكلي والتنظيمي لوزارات ومؤسسات الدولة، بما يتلاءم، وميكانيكية أداؤها وإسهامها في تدوير عجلة الاقتصاد الوطني بالكفاءة اللازمة والمرونة المرغوبة.

(٣) ينبغي إجراء التنقيحات اللازمة على القوانين ذات الارتباط بالاقتصاد الوطني كقوانين العمل في القطاع الأهلي، وقانون الخدمة المدنية وقانون البنك المركزي والقانون المدني وغيرها ممن تحكم مسار الاقتصاد بهدف رفع كفاءة الأداء والتميز في مستوى الإنتاج.

(٤) ينبغي العمل على انتهاج أسلوب الخصخصة بتحويل بعض قطاعات الخدمات الحكومية إلى القطاع الخاص، وفق منظور اقتصادي سليم أساسه الكفاءة في الأداء والتناسب في التكلفة.

(٥) ينبغي إبعاد العناصر الفاسدة والغير أمينة من مراكز التوجيه الاقتصادي، وإحلال الكفاءات الصالحة والأمينية في جميع مراكز قيادات العمل الاقتصادي في البلاد.

(٦) ينبغي قيام استراتيجية تنموية طويلة المدى تهدف إلى صناعة اقتصاد وطني مزدهر ومتين، ويتضمن برامج وخطط قصيرة المدى تساهم في بناء الأسس الصلبة لانطلاقة جادة

وقوية في بناء مستقبل اقتصادي مشرق يحقق الرفاهية والرخاء لأجيال الكويت المستقبل.

(٧) ينبغي السعي نحو تشجيع مجالات الاستثمار أمام القطاع الخاص ذات الجودة والربحية كصناعات المشتقات النفطية والصناعات التحويلية الخفيفة، والصناعات الغذائية والزراعية والسمكية والحيوانية، وصناعة الخدمة الهندسية والفندقية والصيانة والمقاول، وصناعة الخدمات البشرية في النشاطات الطبية والاستشارية والخدمات الطبية، وخدمات الملاحة والتجارة البحرية، وصناعة الطيران والخدمات المتفرعة عنها، والخدمات المالية وغيرها من المجالات المتاحة أمام النشاط الاقتصادي الوطني.

(٨) ينبغي انتهاج سياسة جديدة لإدارة الاستثمارات الخارجية للكويت وفق خطة استراتيجية تنموية المرادود تساهم بفعالية في عجلة الاقتصاد الكويتي وتكون رافداً قوياً ليرادات الموازنة العامة للدولة وللاحتياطي العام للأجيال القادمة.

سادساً: سياسة الاستثمار النفطي

(١) ينبغي العمل على وضع استراتيجية واضحة المعالم لمستوى كميات الإنتاج النفطي، ولقوائم عروض أسعار البيع في الأسواق العالمية، وبما يتواءم مع المصلحة العليا للكويت ومصصلحة شعبها وأجيالها القادمة.

(٢) ينبغي العمل على تنويع مصادر الدخل الوطني من المشتقات النفطية الناتجة عن العمليات التكريرية والعمل على تعدد الصناعات البتروكيمياوية بهدف الحد من الاعتماد على عائدات مبيعات النفط الخام والغاز، منعاً لحدوث أزمات مالية في موارد الموازنة العامة للدولة، نتيجة لتقلبات محتملة للأسعار النفطية أو لمحدودية فرص البيع بسبب المنافسة، وارتفاع مستوى العرض عن مستوى الطلب.

(٣) ينبغي العمل على رفع مستوى كفاءة وسائل الإنتاج ومستوى أداء الصناعة النفطية، بواسطة تدشين التكنولوجيا المتطورة في القطاع النفطي مما سيساهم في خفض اليد العاملة، ومما سيدفع إلى ضغط مصروفات تكلفة الإنتاج والتصدير.

(٤) ينبغي وضع خطة زمنية لإحلال العمالة الوطنية في كافة الأعمال الإدارية والفنية في الجهاز الوظيفي بالقطاع النفطي.

(٥) ينبغي العمل على رفع مستوى أداء العمالة الوطنية في القطاع النفطي بواسطة الارتقاء ببرامج التدريب والتأهيل الوظيفي.

(٦) ينبغي أن يكون الاستثمار النفطي ذا قيمة أخلاقية ومسؤولية دستورية أساسها حماية البيئة الكويتية من نواتج عمليات إنتاج وتشغيل المنشآت النفطية، ومن نواتج استخدام الطاقة النفطية ومشتقاتها في البلاد، كمثل محطات توليد الطاقة والمصانع ووسائل النقل، مما ينبغي معه الاستمرار في متابعة دراسات وبحوث حماية البيئة، والعمل على تطوير أساليب معالجة أثر الملوثات النفطية على البيئة الكويتية.

حشد التأييد الإسلامي لتصبح محكمة العدل الإسلامية الجهة
الفاصلة لحل ما قد يطرأ من نزاعات وخلافات بين الدول
الإسلامية.

سابعاً: السياسة الخارجية

(١) ينبغي إعادة صياغة السياسة الخارجية للدولة وفقاً
للنتائج التي تمخضت عن محنة الاحتلال وعلى رأسها إلغاء
سياسة الشيك المفتوح والخضوع للإبتزاز المالي وتقويم سياسة
الإنفاق الخارجي بما يحقق المصلحة العليا للكويت وشعبها،
والتأكيد على أن شعب الكويت عربي الإنتماء، وتجمعه أخوة
العقيدة والدين مع شعوب الأمة الإسلامية.

(٢) ينبغي أن يكون محور السياسة الخارجية للدولة منطلقاً
من العقيدة الإسلامية في علاقاتها مع شقيقاتها الإسلامية
وصديقاتها الأجنبية.

(٣) ينبغي أن تتوجه السياسة الخارجية للدولة نحو الوحدة
الخليجية الشاملة القائمة على أساس العقيدة الإسلامية
والمشاركة الشعبية في صناعة القرار.

(٤) ينبغي على السياسة الخارجية للدولة أن تتفاعل مع
قضايا المسلمين في العالم وأن تعمل على نشر الدعوة الإسلامية
في العالم.

(٥) ينبغي على السياسة الخارجية للدولة أن ترفض الحلول
الإستسلامية في المنطقة.

(٦) ينبغي على السياسة الخارجية للدولة أن تتعامل مع ما
يسمى بالنظام العالمي الجديد بالقدر الذي يلتزم به هذا النظام
بتقرير الحقوق العادلة للشعوب والدول.

(٧) ينبغي على السياسة الخارجية للدولة أن تسعى نحو

ثامناً: حل الإزمة الإسكانية

(١) أن لا تقل الطاقة الإنتاجية للهيئة العامة للإسكان في العام الواحد عن ٨٠٠٠ وحدة سكنية (قسانم / بيوت / شقق) بغرض مواجهة طلبات الرعاية الإسكانية المتزايدة باضطراد وتخفيض فترة الانتظار إلى أقصر وقت ممكن.

(٢) ينبغي محاربة احتكار البعض للأراضي بواسطة تشريع قانون يلزمهم بالتصرف بها في غضون مدة محددة، وإلا تقوم الحكومة بنزع ملكيتها عنهم على أن يتم تعويضهم عن قيمتها بما يعادل الأسعار الفورية في السوق العقاري طبقاً لما نص عليه الدستور في مادته ١٨.

(٣) ينبغي دعم ميزانية بنك التسليف والادخار، بغرض التوسع في منح قروض البناء وشراء الأراضي أمام طالبي الرعاية الإسكانية.

(٤) ينبغي قبول طلبات الرعاية الإسكانية من الشباب الكويتي حين تقلدهم الوظائف العامة، بما يساهم في وضع الخطط الكفيلة لحل الإزمة الإسكانية في البلاد.

(٥) ينبغي تكريس مبدأ حق المواطنين في اختيار البدائل المتاحة للرعاية الإسكانية.

(٦) ينبغي دعم مساهمة القطاع الخاص في الإنشاءات الإسكانية.

(٧) ينبغي توفير الإسكان المؤقت لطالبي الرعاية الإسكانية بواسطة مضاعفة بدل الإيجار من ١٠٠ إلى ٢٠٠ د.ك.

(٨) ينبغي الاستفادة من الأراضي الخاصة المقسمة في المناطق النموذجية بغرض توزيعها على طالبي الرعاية الإسكانية.

تاسعاً: الإعلام الكويتي

- (١) ينبغي أن يكون الإعلام الكويتي ذا هوية كويتية، منبعها التراث الإسلامي والموروث من العادات والتقاليد الحميدة.
- (٢) ينبغي أن يكون الإعلام الكويتي إعلام مؤسسي مبني - على التخطيط السليم المتوغل في جميع الأنشطة الإنمائية على الأصعدة التربوية والثقافية والمعرفية والاجتماعية الملتزمة بهدي المبادئ الإسلامية السمحاء.
- (٣) ينبغي أن يكون الإعلام الكويتي قائم أساساً على حرية التعبير والنشر المقررة دستورياً.
- (٤) ينبغي على الإعلام الكويتي أن يعمل على تقديم الحقيقة الخالصة الهادفة إلى بناء الشخصية الكويتية بناء سليماً، والساعية إلى إبراز قضايا الوطن والأمة والمواطن بكل صدق وموضوعية.
- (٥) ينبغي أن يعمل الإعلام الكويتي على تعميق أواصر الوحدة الوطنية وأن يكافح في سبيل تحقيق العدالة والمساواة الاجتماعية.
- (٦) ينبغي على الإعلام الكويتي أن يصون العربية اللغة القرآنية والنبوية ويعمل على غرس أركانها في وجدان الأجيال الكويتية.
- (٧) ينبغي على الإعلام الكويتي أن يعمل على إبراز الكفاءات والمواهب الإعلامية الوطنية ويرعاها الرعاية المعنوية والمادية.

عاشراً: إصلاح خلل التركيبة السكانية

- (١) ينبغي العمل على تصحيح الخلل في التركيبة السكانية بواسطة بلورة رؤية إستراتيجية تعمل على تحقيق التوازن السكاني بجعل الكويتيين أغلبية في بلادهم.
- (٢) ينبغي العمل على تحقيق الإنسجام السكاني في الكويت بواسطة حصر العمالة الوافدة ما أمكن بالجنسيات العربية والإسلامية.
- (٣) ينبغي العمل على إنتهاج سياسة حكيمة للتجنيس تقوم على تجنيس الكفاءات وذوي المهارات والخبرات ممن ثبت ولاءهم وإخلاصهم للكويت.
- (٤) ينبغي العمل على الحد من العمالة الوافدة بواسطة إشغال مزيد من الوظائف بالعمالة الوطنية الكويتية وبواسطة استخدام التكنولوجيا الحديثة الموفرة للعمالة الوافدة وبواسطة تعيين الطلبة في الوظائف الحكومية.
- (٥) ينبغي العمل على ترشيد تركيبة العمالة الوافدة بطريقة تحقق زيادة في أعداد ذوي الخبرة والكفايات المالية وتخفيض أعداد الهامشيين.
- (٦) ينبغي العمل على الحل الشامل والنهائي لمشكلة الغير محددى الجنسية.

الجماعة السلفية فاد الكويت

د. فلاح عبدالله المديرس

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

الكويت

1999

دار قرطاس للنشر

هاتف: 2656032 فاكس: 2656031

ص. ب: 35318 الشعب، 36054-الكويت

Qurtas-Publishing@netbox.com

تصميم الغلاف: راشد العجيل